



دفتر مقام معظم رهبری
www.leader.ir

2	 صور و أفلام غير المحارم
5	 التعليم والتعلم وآدابهما
6	 الطب
8	 الألبسة
10	 البيع و الشراء
12	 الحضور فى مجالس المعصية
13	 الرقص
15	 العلاقة عبر العالم الافتراضي
16	 الامر بالمعروف و النهى عن المنكر

النظر الى صورة الاجنبية

س1: ما هو حكم النظر الى صورة المرأة الأجنبية السافرة؟ وما هو حكم النظر الى صورة المرأة في التلفزيون؟ وهل هناك فرق بين المسلمة وغيرها، وبين الصور المعروضة بالبث المباشر وغير المباشر؟

ج: النظر الى صورة الأجنبية ليس حكمه حكم النظر الى نفس الأجنبية، فلا بأس فيه، إلا مع الريبة وخوف الوقوع في المعصية، أو كانت الصورة لمسلمة يعرفها الناظر. والأحوط وجوباً عدم النظر الى صورة الأجنبية المعروضة في التلفزيون بالبث المباشر. وأما في البث غير المباشر مما يُعرض في التلفزيون فلا بأس بالنظر إليها من دون ريبة أو خوف الوقوع في المعصية.

س2: هل يجوز مشاهدة صور النساء العاريات أو شبه العاريات المجهولات اللواتي لا نعرفهن في الأفلام السينمائية وغيرها؟

ج: النظر الى الأفلام والصور ليس حكمه حكم النظر الى الأجنبية، ولا مانع منه شرعاً إذا لم يكن بشهوة ريبة، ولم تترتب على ذلك مفسدة. ولكن نظراً الى أن مشاهدة الصور الخلاعية المثيرة للشهوة لا تنفك غالباً عن النظر بشهوة، ولذلك تكون مقدمة لارتكاب الذنب، فهي حرام.

صور حفل الزفاف

س3: أخذت لى عدة صور أثناء حفل الزفاف، ولم أكن حينها أرتدى كامل حجابي، وهي موجودة الآن لدى الأصدقاء والأقارب، فهل يجب على جمع هذه الصور؟

ج: إذا لم يكن وجود الصور عند الآخرين مما تترتب عليه مفسدة، أو على فرضه لم تكن لك مدخلية في إعطائهم الصور، أو كان جمع الصور من الآخرين حرجاً عليك، فلا تكليف عليك في ذلك.

س4: هل يجوز للمرأة التقاط صور لها في حفلات الزفاف من دون إذن الزوج؟ وعلى فرض الجواز، فهل يجب عليها في ذلك مراعاة الحجاب الكامل؟

ج: أصل التقاط الصور ليس موقوفاً على إذن الزوج، ولكن إذا كانت تحتل أن يرى الأجنبي صورتها، وكان عدم مراعاتها الحجاب الكامل يؤدي الى مفسدة، فيجب عليها مراعاته.

س5: ما هو حكم التقاط صور للمرأة غير المحجبة بين محارمها؟ وما هو الحكم مع احتمال أن يشاهد الصور الأجنبي أثناء غسلها وطبعها؟

ج: لا اشكال في ذلك إذا كان المصور الذي ينظر إليها ويلتقط صورتها من محارمها، ولا اشكال ايضاً في غسلها وطبعها عند مصور لا يعرفها.

س6: إذا وضعت العروس غطاءً شفافاً على رأسها أثناء حفل الزفاف، فهل يجوز للرجل الأجنبي التقاط صور لها أم لا؟

ج: إذا كان مستلزماً للنظر المحرم الى الأجنبية فلا يجوز وإلا فلا إشكال فيه.

س7: ما هو حكم الحضور لأجل التصوير في الحفلات التي تعزف فيها الموسيقى ويبادرون فيها الى الرقص؟ وما هو حكم تصوير الرجل لمجالس الرجال والمرأة لمجالس النساء؟ وما هو حكم إنتاج أفلام حفلات الزفاف بواسطة الرجل، سواء كان يعرف تلك العائلة أم لا؟ وما هو حكم إنتاج ذلك بواسطة المرأة؟ وهل يجوز استخدام الموسيقى في تلك الأفلام؟

ج: لا بأس بالحضور في حفلات الأفراح، ولا في تصوير الرجال لمجالس الرجال ولا في تصوير المرأة لمجالس النساء، ما لم يستلزم الإستماع الى الغناء أو الموسيقى المحرمة، ولا ارتكاب أى عمل محرّم آخر. وأما



دفتر مقام معظم رهبری
www.leader.ir

تصوير الرجال لمجالس النساء أو تصوير النساء لمجالس الرجال، فلا يجوز إذا كان مستلزماً للنظر بريية، أو أدى الى مفسد أخرى. واستخدام الموسيقى اللهوية المناسبة لمجالس اللهو والمعصية في أفلام حفلات الزفاف حرام أيضاً.

س8: هل يجوز للمرأة مشاهدة المصارعة أو مباراة كرة القدم للرجال؟

ج: إذا كانت المشاهدة بالحضور إلى ساحة الملعب والنظر إليها مباشرة، فلا تجوز المشاهدة ؛ و إذا كانت المشاهدة عبر البث المباشر، فلا تجوز على الأحوط وجوباً ؛ و أمّا في البث غير المباشر فلا اشكال، إلا إذا كانت بقصد اللذة والريبة أو يخاف الوقوع في المعصية والمفسدة.

النظر إلى الصور الخلاعية

س9: بعض الشباب ينظرون الى الصور الخلاعية، ويقدمون تبريرات مصطنعة لمشاهدتها، فما هو حكم ذلك؟ وإذا كانت رؤية هذا النوع من الصور تخمد مقداراً من شهوته فتؤثر في صونه عن الحرام فما هو حكمها؟

ج: إذا كان النظر الى الصور بريية، أو كان يعلم أنه يؤدي الى إثارة الشهوة أو كان فيه خوف الوقوع في المعصية والمفسدة فهو حرام. وليس الإمتناع بذلك عن الوقوع في حرام آخر مبرراً له للإلتجاء الى الفعل الحرام شرعاً.

س10: هل يجوز النظر الى الأفلام التي تثير الشهوة في حالة كون الناظر متزوجاً؟

ج: لو كان النظر بقصد إثارة الشهوة، أو كان موجباً لها، لم يجز له ذلك.

مشاهدة مسلسلات تحكى القضايا في المجتمع الغربى

س11: تعرض تلفزيونات أو قنوات البث المباشر الفضائى مسلسلات إجتماعية تحكى القضايا الإجتماعية في المجتمع الغربى، إلا أنها تحتوى على ترويج الأفكار الفاسدة، من قبيل الحث على الإختلاط بين الجنسين وانتشار الزنا، لدرجة أن هذه المسلسلات أصبحت تؤثر على بعض المؤمنين، فما هو حكم مشاهدتها لمن لا يأمن على نفسه من التأثير بها؟ وهل يختلف الحال لو كان يشاهدها لينتقدها ويستعرض سلبياتها وينصح الناس بتركها؟

ج: لا يجوز لأحد مشاهدتها بتلذذ وريبة، أو فيما إذا كان في مشاهدتها خوف التأثير والفساد. وأما المشاهدة لغرض النقد وإعلام الناس بمخاطرها وسلبياتها، فلا بأس فيها لمن كان أهلاً لذلك ويأمن على نفسه من التأثير والوقوع في الفساد.

قراءة الكتب والأشعار المثيرة للشهوة

س12: ما هو حكم قراءة الكتب والأشعار المبتذلة المثيرة للشهوة؟

ج: يجب الإجتناّب عنها.

النظر إلى شعر المذيعة المتبرجة في التلفزيون

س13: هل يجوز النظر الى شعر المذيعة في التلفزيون وهى متبرجة وكاشفة عن رأسها وعن صدرها؟

ج: مجرد النظر إليها إذا لم يكن بقصد التلذذ ولم يكن فيه خوف الابتلاء بالحرام والفساد، ولم تكن الإذاعة بصورة البث المباشر، لا بأس به.

مشاهدة أفلام تعليم المقاربة

س14: ما هو حكم مشاهدة الرجال المتزوجين الأفلام التي تحتوي على تعليم الطريقة الصحيحة لمقاربة المرأة الحامل، علماً أن ذلك لن يوقعه في الحرام؟

ج: لا تجوز مشاهدة مثل هذا النوع من الأفلام التي لا تنفك عن النظر المثير للشهوة.

مشاهدة الزوجين أو المصاب بقطع النخاع لأفلام الفيديو الجنسية

س15: هل يجوز للزوجين مشاهدة أفلام الفيديو الجنسية داخل المنزل؟ وهل يجوز للمصاب بقطع النخاع مشاهدة هذه الأفلام بقصد إثارة شهوته ليتمكن بذلك من مقاربة زوجته؟

ج: لا تجوز إثارة الشهوة بواسطة مشاهدة أفلام الفيديو الجنسية.

التعليم والتعلم وآدابهما

الدخول الى الجامعة أو الكلية المختلطة

س16: ما هو حكم الدخول الى الجامعة أو الكلية، حيث يسبب ذلك له اختلاطه مع نساء متبرجات يحضرن هناك للدراسة؟

ج: لا مانع من دخول المراكز التعليمية للتعليم والتعلم، ولكن يجب على النساء والبنات حفظ الحجاب، وعلى الرجال الإمتناع عن النظر الى ما لا يجوز لهم النظر إليه، وعن الإختلاط الموجب لخوف الفتنة والفساد.

ملاقة الشباب الطلبة في المدارس والجامعات مع الفتيات

س17: يلتقى الشباب الطلبة في المدارس والجامعات مع الفتيات، وبحكم الزمالة والدراسة يتحدثون معهن في مسائل الدرس وغيرها، وربما تحدث بعض المفاكهة والضحك بينهم ولكن بدون ريبة وتلذذ، فهل يجوز ذلك؟

ج: لو كان مع مراعاة الحجاب، وبلا قصد الريبة، ومأموناً عن المفاسد، فلا بأس به وإلا فلا يجوز.

تعلم السياقة بمعونة رجل أجنبى للمرأة

س18: هل يجوز للمرأة أن تتعلم السياقة بمعونة رجل أجنبى في مكان مخصص لتعليم السياقة، علماً بأن المرأة محافظة على حجابها وعفافها الشرعى؟

ج: لا مانع من تعلمها السياقة بمعونة وإرشادات رجل أجنبى إذا كان مع المواظبة على الحجاب والعفاف، ومع الأمن عن المفاسد. ولكن مع ذلك الأولى أن يكون معها أحد من محارمها، بل الأولى أن يكون تعلمها بواسطة امرأة أو أحد محارمها مكان الرجل الأجنبى.

الطب

فحص الأجنبي باللمس والنظر

س19: لا بد لطلاب كلية الطب (الذكور والإناث) من فحص الأجنبي - باللمس والنظر - من أجل التعلم، وحيث إن هذه الفحوص جزء من البرنامج الدراسي، ولا غنى عنها في التأهيل لعلاج المرضى في المستقبل، وترك التدريب على ذلك قد يسبب عجزه في المستقبل عن تشخيص مرض المريض، فينتهي الأمر إلى طول براء مرضه أو إلى موته أحياناً، فهل هذه التدريبات جائزة أم لا؟

ج: لا إشكال في ذلك، إذا كان من موارد الضرورة لتحصيل الخبرة والمعرفة على علاج المرضى وإنقاذ أرواحهم.

س20: بناءً على جواز فحص المرضى غير المحارم لطلاب العلوم الطبية عند الضرورة، فمن هو المرجع لتعيين هذه الضرورة؟

ج: تشخيص الضرورة راجع إلى نظر الطالب، مع ملاحظة الظروف.

س21: تواجهنا بعض الموارد من فحص غير المحارم أثناء التعلم لا نعلم هل سيكون لها ضرورة في المستقبل أم لا؟ ولكنها تعدّ جزءاً من المنهاج العام التعليمي في الجامعات، ووظيفة لطالب الطب، أو تكليفاً له من قبل الأستاذ، فهل يجوز لنا إجراء مثل هذه الفحوصات؟

ج: مجرد كون الفحص الطبي من البرنامج التعليمي أو من التكاليف التي يعيّنّها الأستاذ للطالب، لا يبرّر له شرعاً ارتكاب ما يخالف الشرع، وإنما المناط هي الحاجة التعليمية لإنقاذ حياة الإنسان أو اقتضاء الضرورة ذلك.

س22: هل في فحص غير المحارم لأجل الضرورة إلى تعلم الطب وممارسته فرق بين فحص الأعضاء التناسلية وبين فحص باقي أعضاء البدن؟ وما هو الحكم إذا كان الطلاب يرون أنهم بعد إتمام الدراسة الجامعية سيذهبون لعلاج المرضى إلى القرى والمناطق النائية، فيضطرون هناك في بعض الأحيان إلى توليد المرأة، أو معالجة المضاعفات الصحية للتوليد من قبيل النزيف الدموي الشديد، ومن البديهي أنّ مثل هذا النزيف إذا لم يعالج بسرعة فإنّ فيه خطراً على حياة المرأة حديثه الولادة، علماً أنّ معرفة طرق علاج مثل هذه الأمور يستلزم التدريب والممارسة أثناء الدراسة؟

ج: لا فرق في الحكم في موارد الضرورة بين فحص الأعضاء التناسلية وغيرها، والمناط الكلّي هو الحاجة إلى التدريب ودراسة علم الطب لأجل إنقاذ حياة الإنسان، ويجب الإقتصار على مقدار الضرورة في ذلك.

س23: في أغلب موارد فحص الأعضاء التناسلية، سواء من المماثل أم من غيره، لا تراعى الأحكام الشرعية كالنظر عبر المرأة مثلاً من قبل الطبيب أو الطالب؛ وحيث إنه لا بد لنا من متابعتهم لكي نتعلم منهم كيفية تشخيص الأمراض، فما هي وظيفتنا؟

ج: لا بأس في دراسة الطب وتعلّمه عن طريق الفحوص المحرّمة في نفسها، فيما إذا كانت ممّا يتوقف تحصيل علم الطب ومعرفة طرق علاج المرضى عليها، واطمأنّ الطالب أنّ القدرة على إنقاذ حياة الإنسان في المستقبل تتوقف على معلومات طبية تحصل عن هذا الطريق، واطمأنّ أيضاً أنه سيكون في المستقبل في معرض مراجعة المرضى إليه وستقع على عاتقه مسؤولية إنقاذ حياتهم.

النظر إلى صور الأشخاص الموجودة في الكتب

س24: هل يجوز النظر إلى صور الأشخاص غير المسلمين الموجودة في الكتب الخاصة بفرعنا الدراسي، حيث تعرض صور رجال ونساء شبه عراة؟

ج: لا مانع منه، ما لم يكن بقصد الريبة والتلذّذ، ولم يكن فيه خوف ترتّب المفسدة.

س25: يشاهد الطلبة الجامعيون في الفرع الطبي خلال الدراسة صوراً وأفلاماً مختلفة من الأعضاء التناسلية بهدف التعلم، فهل هذا جائز أم لا؟ وما هو حكم رؤية عورة غير المماثل؟



ج: لا إشكال في النظر إلى الأفلام والصور في نفسه، ما لم يكن بقصد التلذذ، ولم يكن فيه خوف ارتكاب الحرام وإنما المحرم هو النظر إلى بدن غير المماثل ولمسه. وأما النظر إلى فيلم أو صورة عورة الغير فلا يخلو من إشكال.

تكليف المرأة و الممرّضات أثناء حالة الوضع

س26: ما هو تكليف المرأة أثناء حالة الوضع؟ وما هو تكليف الممرّضات المساعدات، بالنسبة إلى كشف العورة والنظر إليها؟

ج: لا يجوز للممرّضات تعمد النظر إلى عورة المرأة أثناء الوضع بلا اضطرار إليه، وكذلك الطبيب يجب عليه تجنّب النظر إلى بدن المريضة، وكذا عن اللمس ما لم يضطر إلى ذلك؛ وعلى المرأة أن تستر بدنّها فيما كانت شاعرة وقادرة عليه، أو تطلب من الغير ذلك.

س27: هل يجوز للممرّضات النظر إلى عورة المرأة فيما إذا كانت الدراسة تتطلب ذلك؟

ج: إذا كان علاج الأمراض، وإنقاذ النفس المحترمة متوقفاً على الدراسة التي تتطلب النظر إلى العورة فلا إشكال فيه.

الأجهزة التناسلية المجسّمة

س28: خلال الدراسة الجامعية يُستفاد من الأجهزة التناسلية المجسّمة (مصنوعة على شكلها من مواد بلاستيكية)، فما هو حكم النظر إليها ولمسها؟

ج: ليس حكم الآلة والعورة الإصطناعية حكم العورة الأصلية، فلا مانع من النظر إليها ولمسها، إلا إذا كانا بقصد الريبة، أو أوجبا تحريك الشهوة.

القيام بالتحقيق حول تسكين الألم عن طريق بعض الأساليب

س29: إن أبحاث تدور ضمن إطار التحقيقات التي تقوم بها محافل الغرب العلمية حول تسكين الألم عن طريق الأساليب التالية: (المعالجة بالموسيقى، المعالجة باللمس، المعالجة بالرقص، المعالجة بالدواء و المعالجة بالكهرباء)، وقد أثمرت أبحاثهم في هذا المجال، فهل يجوز شرعاً القيام بمثل هذا التحقيق؟

ج: لا مانع شرعاً من التحقيق حول الأمر المذكور، واختبار مدى تأثيره في علاج الأمراض، على شرط أن لا يستلزم التورط في أعمال محرّمة عليه شرعاً.

مراجعة النساء إلى الطبيب

س30: هل يجوز للنساء مراجعة الطبيب النسائي، فيما إذا كان أكثر حداقة من الطبية، أو كانت المراجعة إليها حرجية لهن؟

ج: مع توقف الفحص والعلاج على النظر واللمس المحرّمين، لا تجوز لهنّ مراجعة الطبيب الرجل، إلا مع تعذر أو تعسر المراجعة إلى الطبيبة الأخصائية الحاذقة.

إجراء عملية تجميل المرأة بواسطة الطبيب

س31: هل يجوز للطبيب إجراء عملية التجميل للمرأة، فيما إذا استلزم ذلك النظر أو اللمس؟

ج: عملية التجميل ليست مداواة للمرض، فلا يجوز لأجلها النظر واللمس المحرّمان، إلا فيما إذا كان ذلك من أجل مداواة الحروق ونحوها واضطر فيها إلى اللمس أو النظر.

الألبسة

لباس الشهرة

س32: ما هو الميزان في لباس الشهرة؟

ج: هو اللباس الذي لا يناسب الشخص أن يرتديه، من أجل لونه أو كيفية خياطته، أو من أجل كونه خلقاً أو غير ذلك، بحيث لو ارتداه بمرأى من الناس ومنظرهم لفت أنظارهم إلى نفسه، وأشير إليه بالبنان.

العمل المسرحي والسينمائي

س33: ما هو حكم ارتداء الرجال للألبسة النسائية وبالعكس، لأجل التمثيل المسرحي والسينمائي؟ وما هو حكم تقليد النساء لأصوات الرجال وبالعكس؟

ج: لبس ثياب الجنس المخالف وتقليد صوته في مقام تمثيل وأداء الخصوصيات التي يتصف بها الشخص الحقيقي، إذا لم يكن بشكل يسبب الفساد، لا يبعد جوازه.

س34: ما هو حكم استفادة النساء من الدهون ومساحيق التجميل في المسرحيات أو التمثيليات التي يشاهدها الرجال؟

ج: إذا كان عمل التجميل من نفس المكثف أو بواسطة النساء أو أحد المحارم، ولم تترتب عليه مفسدة، فلا إشكال فيه، وإلا فلا يجوز نعم يجب الاجتناب عن إظهار الزينة عن غير المحارم.

الصوت الحذاء أثناء المشي

س35: ما هو حكم الصوت الذي يحدث من ضرب المرأة بحذاءها الأرض أثناء المشي؟

ج: لا بأس فيه في نفسه، ما لم يكن بحيث يؤدي إلى جلب الأنظار وترتب المفسدة.

ارتداء اللباس مع اللون الغامق

س36: هل يجوز للنساء لبس الملابس الضيقة الحاكية لتفاصيل الجسم أو الملابس الخلعية في الأعراس ونحوها؟

ج: إذا كانت المرأة مأمونة من نظر الرجال الأجانب ومن ترتب المفسدة فلا بأس فيه، وإلا فلا يجوز.

لبس الحذاء الأسود اللامع

س37: هل يجوز للمرأة المؤمنة لبس الحذاء الأسود اللامع؟

ج: لا إشكال في لبس الحذاء إلا إذا أدى اللون أو الشكل إلى لفت نظر الآخرين والإشارة إلى لابسها بالبنان.

اختيار اللون الأسود

س38: هل يجب على المرأة اختيار اللون الأسود فقط في لباسها (المقنعة، السروال، الثوب) ؟

ج: حكم لباس المرأة من حيث اللون والشكل وكيفية الخياطة هو كحكم الحذاء المذكور في الجواب السابق.

ارتداء ما يلفت أنظار الغير أو يثير الشهوة

س39: هل يجوز للمرأة أن ترتدي في حجابها ولباسها ما يلفت أنظار الغير أو يثير الشهوة، كأن تلبس العباءة بنحو ملفت للأنظار، أو تختار نوعاً من القماش أو لون الجورب المثير للشهوة؟

ج: لا يجوز لها لبس ما يكون، من حيث لونه أو شكله أو كيفية لبسه، مما يجلب نظر الأجنبي ويوجب الفساد وارتكاب المحرم.

لبس ما يختص بالجنس المخالف

س40: هل يجوز للرجل لبس ما يختص بالنساء وبالعكس داخل البيت، من دون قصد التشبه بالجنس الآخر؟

ج: لا بأس به ما لم يتخذاه لباساً لأنفسهما.

لبس السلسلة

س41: ما هو حكم لبس السلسلة بالنسبة الى الرجال؟

ج: إذا كانت من الذهب، أو مما يختص لبسها بالنساء، فلا يجوز للرجال لبسها.

لبس الذهب للرجال

س42: هل هناك إشكال شرعاً في لبس الذهب إذا لم يكن لبسه للزينة ولم يكن مرثياً للآخرين؟

ج: يحرم لبس الذهب للرجال مطلقاً، ولو لم يكن بقصد الزينة، أو أخفى عن نظر الآخرين.

طلى السن بالذهب أو البلاتين

س43: هل هناك إشكال في طلى السن بالذهب؟ وما هو الحكم في طليه بالبلاتين؟

ج: لا مانع من طلى السن بالذهب أو بالبلاتين، ولكن طلى الاسنان الامامية بالذهب إذا كان بقصد الزينة لا يخلو من إشكال.

تقليد الثقافة الغربية

س44: ما هو حكم تقليد الغرب في قص الشعر؟

ج: المناطق في حرمة ما كان من هذا القبيل كونه تشبهاً بأعداء الإسلام وترويجاً لثقافتهم، وهذا يختلف باختلاف البلاد والأزمنة والأشخاص، وليس للغرب خصوصية في ذلك.

البيع والشراء

بيع الرجال الألبسة النسائية الداخلية

س45: ما هو حكم بيع الرجال الألبسة النسائية الداخلية؟

ج: لا بأس فيه في نفسه، ما لم يكن مستلزماً لترتب مفسد أخلاقية واجتماعية.

حياكة وبيع وشراء الجورب الرقيقة

س46: هل يجوز شرعاً حياكة وبيع وشراء الجورب الرقيقة؟

ج: لا مانع من حياكتها وبيعها وشرائها، ما لم يكن لغرض ارتداء النساء لها أمام الأجنبي.

عمل غير المتزوجين لبيع الألبسة النسائية وأدوات التجميل

س47: هل يجوز عمل غير المتزوجين في المحلات التجارية لبيع الألبسة النسائية وأدوات التجميل، مع مراعاتهم الموازين الشرعية والآداب الأخلاقية؟

ج: جواز العمل والتكسب الحلال ليس مختصاً بصفة خاص من الناس، بل يجوز لكل من يراعى فيه الموازين والآداب الإسلامية، ولكن إذا كانت لمنح الملف التجاري أو إجازة العمل من قبل الدوائر والجهات المسؤولة بالنسبة لبعض المشاغل شرائط خاصة، بلحاظ المصلحة العامة، فيجب مراعاتها.

عمل التجميل

س48: بعض النساء يعملن في محلات التجميل من أجل تأمين نفقات البيت، أليس هذا الأمر يبعث على رواج عدم العفة أو يهدد عفة المجتمع الإسلامي؟

ج: لا إشكال في عمل تزيين النساء في نفسه، ولا في أخذ الأجرة عليه، ما لم يكن التجميل لغرض إظهاره أمام الأجانب.

التكسب للنساء

س49: هل يجوز للنساء التكسب ببيع المجوهرات في سوق الصاغة وغيره؟

ج: لا إشكال في ذلك مع مراعاة الضوابط الشرعية.

الرش (الرشق)

س50: هل يجوز شراء واقتناء واستخدام جهاز التقاط البرامج التلفزيونية من الأقمار الصناعية (الرشق والرشق) ؟ وما هو الحكم فيما لو حصل عليه مجاناً؟

ج: جهاز الرش بما أنه مجرد آلة لالتقاط البرامج التلفزيونية، بما فيها من البرامج المحرمة والمحللة، فحكمه حكم الآلات المشتركة في حرمة بيعها وشرائها واقتنائها للإنتفاع بها في الجهات المحرمة، وفي جواز ذلك فيما إذا كان للإنتفاع المحلل منها. ولكن هذه الآلة حيث إنها تسهل - لمن كانت هي لديه - التورط في التقاط البرامج المحرمة، أو قد تترتب على اقتنائها مفسد، فلا يجوز شراؤها واقتنائها إلا لمن يطمئن من نفسه بأنه لا يستفيد منها في الحرام، ولا تترتب على حصوله عليها ولا على اقتنائها لها في بيته مفسدة.



دفتر مقام معظم رهبری
www.leader.ir

بيع وشراء واقتناء مجلات الألبسة النسائية

س51: ما هو حكم بيع وشراء واقتناء مجلات الألبسة النسائية التي تحتوي على صور نساء أجنبيات، والتي يُستفاد منها لاختيار أزياء الألبسة؟

ج: مجرد احتوائها على صور الأجنبيات لا يمنع من بيعها وشرائها والإستفادة منها في انتخاب أزياء الألبسة إلا أن تكون الصور مما يترتب عليها المفسدة.

بيع وشراء وإجارة أفلام الفيديو الفاسدة

س52: ما هو حكم بيع وشراء وإجارة أفلام الفيديو الفاسدة، وكذلك الفيديو نفسه؟

ج: إن كانت الأفلام تحتوي على الصور الخلعية المثيرة للشهوة الموجبة للانحراف والفساد، أو على الغناء، أو على الموسيقى اللهوية المناسبة مع مجالس اللهو والعصيان، فلا يجوز إنتاجها، ولا بيعها وشراؤها، ولا إيجارتها، ولا إجارة الفيديو للإنتفاع بها في ذلك.



دفتر مقام معظم رهبری
www.leader.ir

الحضور في مجالس المعصية

مجالس الاعراس

س53: ما هو حكم الحضور في مجالس الأعراس؟ وهل يصدق على الحضور في الأعراس حالياً (التي لا تخلو من الرقص) عنوان: "الداخل في عمل قوم فهو منهم" فيجب ترك المجلس، أم أنه لا إشكال في الحضور مع عدم المشاركة في الرقص والمراسم الأخرى؟

ج: ما لم يكن المجلس بنحو يصدق عليه مجلس لهو محرّم ومجلس معصية، ولم تكن في الحضور فيه مفسدة، فلا إشكال في الحضور والجلوس فيه ما لم يعدّ عرفاً تأييداً لفعل ما لا يجوز.

الإحتفالات

س54:

- (1) ما هو حكم المشاركة في الإحتفالات التي يقوم فيها الرجال أو النساء بالرقص وعزف الموسيقى بشكل منفصل؟
- (2) هل تجوز المشاركة في الأعراس التي يقومون فيها بالرقص وعزف الموسيقى؟
- (3) هل يجب النهي عن المنكر في المجالس التي يقام فيها الرقص، فيما كان لا يؤثر في أهلها الحضّر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟

ج: لا تجوز المشاركة في مجلس المعصية إذا كانت مستلزمة لارتكاب الحرام، كاستماع الموسيقى اللهوية المناسبة لمجالس اللهو والعصيان، أو ترتبت عليها مفسدة أو كانت مما يُنتزع منها تأييد العصيان. وأما تكليف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فمع عدم احتمال التأثير يكون ساقطاً.

س55: إذا دخل رجل أجنبى الى حفل الزفاف، وكان في المجلس امرأة لا ترتدى الحجاب، وكان يعلم بعدم الجدوى في نهيها عن المنكر، فهل يجب عليه ترك المجلس؟

ج: الخروج من مجلس المعصية اعتراضاً على عملهم، إذا كان مصداقاً للنهي عن المنكر، يكون واجباً.



دفتر مقام معظم رهبری
www.leader.ir

الرقص

الرقص المحلى

س56: هل يجوز الرقص المحلى فى الأعراس؟ وما هو حكم المشاركة فى هذه المجالس؟

ج: يحرم رقص الرجل على الأحوط وجوباً. وأما رقص المرأة أمام النساء فإن صدق عليه عنوان اللهو كأن يتحول مجلس النساء إلى مجلس رقص فهو محل اشكال والأحوط تركه. وفى غيرها من الحالات فإن كان بكيفية مثيرة للشهوة أو ترتبت عليه مفسدة أو استلزم فعل محرّم (كالموسيقى والغناء المحرّمين) أو كان بحضور الأجنبى فهو حرام أيضاً. ولا فرق فى الحكم المذكور بين مجلس الزفاف وغيره. وأما المشاركة فى مجالس الرقص، فإن كانت تأييداً لفعل الآخرين الحرام، أو استلزمت فعل محرّم، فلا تجوز أيضاً، وإلا فلا بأس بها.

س57: هل الرقص فى مجالس النساء من دون ألحان موسيقية حرام أم حلال؟ وإذا كان حراماً، فهل يجب على المشاركين ترك المجلس؟

ج: رقص المرأة أمام النساء إذا صدق عليه عنوان اللهو كأن يتحول مجلس النساء إلى مجلس رقص فهو محل اشكال والأحوط تركه. وفى غيرها من الحالات فإن كان بكيفية تثير الشهوة، أو يستلزم فعل محرّم أو ترتب مفسدة، فهو حرام أيضاً. وحينئذ إذا كان ترك ذلك المجلس اعتراضاً على العمل الحرام مصداقاً للنهى عن المنكر فهو واجب.

س58: لو كان الذهاب الى الأعراس احتراماً للأعراف الإجتماعية، فهل هناك إشكال شرعاً لجهة احتمال حصول الرقص؟

ج: لا مانع من أصل المشاركة فى الأعراس التى يُحتمل حصول الرقص فيها، ما لم تكن تأييداً لفاعل الحرام ولا موجبة للإبتلاء بالحرام.

س59: هل يجوز الرقص من الآباء والأمهات فى حفل زفاف أبنائهم؟

ج: إذا كان من الرقص الحرام فهو حرام، ولو كان من الآباء أو الأمهات فى حفل زفاف أولادهم.

س60: ما هو حكم الرقص المحلى للرجل مع الرجل وللمرأة مع المرأة، أو الرجل بين النساء أو المرأة بين الرجال؟

ج: يحرم رقص الرجل على الأحوط وجوباً. وأما رقص المرأة أمام النساء فإن صدق عليه عنوان اللهو كأن يتحول مجلس النساء إلى مجلس رقص فهو محل اشكال والأحوط تركه. وفى غيرها من الحالات فإن كان بكيفية مثيرة للشهوة أو ترتبت عليه مفسدة أو استلزم فعل محرّم (كالموسيقى والغناء المحرّمين) أو كان بحضور الأجنبى فهو حرام أيضاً.

رقص الصغيرات

س61: ما هو حكم مشاهدة رقص الصغيرات فى البرامج التلفزيونية وغيرها؟

ج: إن كان النظر إليه موجباً لإثارة الشهوة أو مستلزماً لتأييد العاصى وتجريه أو تترتب عليه مفسدة، فلا يجوز.

س62: ما هو حكم رقص الطفل المميّز في مجالس النساء أو الرجال، سواء كان ذكراً أم أنثى؟

ج: الطفل غير البالغ، سواء كان ذكراً أم أنثى، لا تكليف عليه، ولكن لا ينبغي للبالغين تشجيعه على الرقص.

رقص المرأة لزوجها أو الرجل لزوجته

س63: هل رقص المرأة لزوجها أو الرجل لزوجته حرام؟

ج: إذا كان رقص الزوجة لزوجها أو العكس من دون ارتكاب محرّم، فلا بأس فيه.

نهى المرء إمرأته التي ترقص في الأعراس

س64: إمرأة متزوجة ترقص في الأعراس أمام الأجانب من دون إطلاع وإذن زوجها، وقد تكرّر منها هذا العمل عدة مرات، ولا يؤثر فيها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من زوجها، فما هو التكليف؟

ج: رقص المرأة أمام الأجانب حرام مطلقاً. وخروجها من المنزل من دون إذن زوجها حرام أيضاً في نفسه، وموجب للنشوز وحرمانها من استحقاق النفقة.

رقص النساء في مجالس الأعراس القروية

س65: ما هو حكم رقص النساء أمام الرجال في مجالس الأعراس القروية، والتي تستعمل فيها الآلات الموسيقية؟ وما هو التكليف تجاهه؟

ج: رقص النساء أمام الأجانب، وكذلك كل رقص يؤدي إلى المفسدة وإثارة الشهوة، حرام. واستعمال آلات الموسيقى والإستماع إليها إذا كان بكيفية لهوية، فهو حرام أيضاً. ووظيفة المكلفين في هذه الحالات هي النهي عن المنكر.

رقص الرجال و النساء أمام محارمهم

س66: ما هو حكم رقص الرجال أمام محارمهم من النساء، والنساء أمام محارمهم من الرجال، سواء كانت الحرمة سببية أم نسبية؟

ج: ما يحرم من الرقص لا فرق فيه بين أن يكون من الرجل أو من المرأة، ولا بين أن يكون أمام المحرم أم غير المحرم.

المبارزة بالعصا في الأعراس

س67: هل تجوز المبارزة بالعصا في الأعراس؟ وما هو الحكم فيما إذا كان يرافقها استعمال الآلات الموسيقية؟

ج: إذا كانت بصورة لعبة رياضية ترفيهية، ولم يكن فيها خوف على النفس، فلا إشكال فيها بذاتها. وأما استعمال الآلات الموسيقية بكيفية لهوية مضلة عن سبيل الله فلا يجوز بحال.

الدبكة

س68: ما هو حكم الدبكة (نوع من الرقص المحلي وهي عبارة عن شبك الأيادي وضرب الأقدام بالأرض بطريقة تحدث صوتاً متزامناً مع القفز والحركات الجسدية)

ج: إذا عدّت رقصاً بنظر العرف فحكمها حكم الرقص.

العلاقة عبر العالم الافتراضى

اقامة علاقة مع الأجنبى عبر العالم الافتراضى

س69. هل يحرم التكلم والمزح مع الجنس المخالف عبر الصوت والصورة و الكتابة وعمل فلو و لايك فى العالم الافتراضى؟

ج. بشكل عام إذا كان التواصل مع الجنس المخالف يستلزم المفسدة أو الخوف من الوقوع فى الحرام، فلا يجوز.

الامر بالمعروف و النهى عن المنكر

نهى الزوجة عن المنكر

س70: إذا اطلع رجل مسلم، إستناداً للقرائن، على أن زوجته - التى له منها عدة أولاد - ترتكب سرّاً أعمالاً مخالفة للعفة، إلا أنه لا يمتلك أية بيّنة شرعية لإثبات هذا الموضوع (كوجود شاهد مستعد لأداء الشهادة) ، فكيف يمكنه التعامل شرعاً مع هذه المرأة، مع الأخذ بعين الاعتبار أن الأولاد سيعيشون بكنف امرأة كهذه؟ وكيف يمكن التصرف مع الشخص أو الأشخاص الذين يرتكبون مثل هذا العمل القبيح المخالف للأحكام الإلهية، فيما لو علم بذلك؟ علماً بأنه لا توجد ضدهم الأدلة التى يمكن عرضها على المحكمة الشرعية؟

ج: يجب الإجتناّب عن سوء الظن، وعن التشبث بالشواهد والقرائن الظنية، وفى حالة إحراز وقوع الحرام الشرعى يجب منعها عن طريق التذكير والنصيحة والنهى عن المنكر، وإذا لم يكن النهى عن المنكر مؤثراً فيمكن عند ذلك مراجعة السلطات القضائية الصالحة فيما لو كانت هناك إثباتات.

ارشاد و مساعدة الفتاة فى الدراسة

س71: هل يجوز للفتاة أن ترشد شاباً وتساعدته فى الدراسة وغيرها مع مراعاة الإلتزام بالموازين الإسلامية؟

ج: فى السؤال المفروض لا مانع من ذلك، ولكن ينبغى الإحتراز جداً من التسويلات والوساوس الشيطانية، ويجب مراعاة أحكام الشرع فى ذلك، كعدم الخلوة مع الأجنبى.

نهى النساء غير المحجبات

س72: يذهب بعض الإخوة الى الأماكن التى ربما تجتمع فيها النساء غير المحجبات، لغرض الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، ولنصحهن وإرشادهن، فهل يجوز لهم النظر الى النساء غير المحجبات (على اعتبار أنهم قد ذهبوا الى ذاك المكان للأمر بالمعروف) ؟

ج: لا إشكال فى النظرة الأولى غير المقصودة، وأما النظر العائد الى غير الوجه والكفين فلا يجوز ولو كان لغرض الأمر بالمعروف.

س73: ما هو واجب الشباب المؤمن فى الجامعات المختلطة تجاه المفاصد التى يشاهدونها فى بعض تلك الجامعات؟

ج: يجب عليهم ضمن التحرز عن الإبتلاء بالمفاصد، القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر، فيما لو توفرت لديهم شروطه وتمكنوا من ذلك.

س74: ما هو حكم أمر ونهى النساء ذوات الحجاب الناقص؟ وما هو الحكم لو خاف على نفسه من إثارة النهى باللسان للشهوة؟

ج: النهى عن المنكر لا يتوقف على النظر بريبة الى الأجنبية، ويجب على كل مكلف الإجتناّب عن الحرام، لا سيما عند قيامه بفريضة النهى عن المنكر.